الدار الجامعية

المكتبة القانونية

أصول

المحاكمات المدنية والتجارية

دراسة في التنظيم القضائي - الاختصاص - الدعوى - المحاكمة
الأحكام وطرق الطعن فيها - التحكيم

دكتور أحمد هندي
كلية الحقوق
جامعتي الإسكندرية وبيروت العربية

الفهرس

صفحة

المقدمة

١ ـ من القضاء الخاص إلى القضاء العام وظهور الحاجة إلى قانون أصول المحاكمات ٩

٢ ـ تعريف قانون أصول المحاكمات وسماته ١٠

٣ ـ أهمية قانون أصول المحاكمات ١١

٤ ـ قانون أصول المحاكمات يشغل مركزاً وسطاً بين القانون العام ..... والقانون الخاص السريان الزماني لقوانين ..... أصول المحاكمات المدنية ١٢

٥ ـ القاعدة العامة في السريان الزماني للقوانين ..... ومدى انطباقها على قوانين أصول المحاكمات ١٣

٦ ـ مسلك المشرع اللبناني ـ المادة ٥ ..... ١٤

٧ ـ تقسيم الدراسة ٢٠

الباب الأول

التنظيم القضائي

٨ ـ مبدأ فصل السلطات، واستقلال القضاء ٢١

٩ ـ تقسيم ٢٢

الفصل الأول

أنواع المحاكم

١٠ ـ تمهيد ٢٣

١١ ـ ضرورة تعدد المحاكم ٢٤
١٢ ـ أولاً، محاكم الدرجة الأولى ٢٥
١٣ ـ ثانياً، محاكم الإستئناف ٢٦
١٤ ـ ثالثاً، محكمة التمييز ٢٧

الفصل الثاني
تشكيل المحاكم

١٥ ـ تمهيد ٢٩
المبحث الأول ـ القضاة .....
أولاً ـ اختيار القضاة: .....
١٦ ـ الحكومة هي التي تعين القضاة ٣٠
١٧ ـ القضاة المتدرجون ٣٠
١٨ ـ القضاة الأصليون ٣٢
ثانياً ـ استقلال القضاة وضماناتهم .....
١٩ ـ استقلال القضاة ٣٣
٢٠ ـ مجلس القضاء الأعلى ٣٤
٢١ ـ التفتيش القضائي ٣٤
٢٢ ـ التأديب ٣٥
٢٣ ـ العزل وإنهاء الخدمة ٣٧
٢٤ ـ ثالثاً ـ واجبات القضاة ٣٧
رابعاً ـ رد القضاة .....
٢٥ ـ مفهوم الرد وحكمته ٣٩
٢٦ ـ أسباب الرد ٤٠
٢٧ ـ المحكمة التي يقدم إليها طلب الرد ٤١
٢٨ ـ وقت تقديم طلب الرد، وأثره ٤٢
٢٩ ـ الفصل في طلب الرد ٤٣
٣٠ ـ تنحي القاضي ٤٤

٣١ ـ رد وتنحي غير القضاة ٤٤
خامساً ـ مراعاة الدولة بشأن المسؤولية الناجمة عن أعمال القضاة
٣٢ ـ تمهيد ٤٤
٣٣ ـ حالات المداعاة ٤٥
أ ـ الإستنكاف عن إحقاق الحق ٤٦
ب ـ الخداع و الغش أو الرشوة أو الخطأ المهني الجسيم ٤٧
٣٤ ـ إجراءات تقديم الدعوى ونظرها ٤٨
٣٥ ـ الحكم في الدعوى ٤٩
المبحث الثاني ـ أعوان القضاة .....
٣٦ ـ تقسيم ٥٠
المطلب الأول ـ النيابة العامة .....
٣٧ ـ تمهيد ٥٣
٣٨ ـ النيابة العامة كخصم أصلي .....
(النيابة تعمل بطريق الإدعاء أو الدفع) ٥٤
٣٩ ـ النيابة العامة كخصم منظم (لإبداء رأيها) ٥٥
٤٠ ـ مثول النيابة العامة في المحاكمة ٥٦
المطلب الثاني ـ المحامون .....
٤١ ـ مركز المحامي ٥٧
٤٢ ـ ضرورة القيد أولاً في سجل نقابة المحامين، ثم القيد .....
في الجدول العام بعد التدريب ثلاث سنوات ٥٧
أ ـ التسجيل في النقابة ٥٨
ب ـ التدرج بمكتب محام بالإستئناف ثلاث سنوات ٥٩
جـ ـ القيد في جدول المحامين ٥٩
٤٣ ـ حقوق المحامي ٦٠
أ ـ الإستشارات والوكالات لقاء أتعاب .....
ب ـ تمثيل الخصوم أمام المحاكم .....
٤٤ ـ سلطات المحامي الوكيل ٦١

٤٥ ـ واجبات المحامي ٦٢
٤٦ ـ بدل أتعاب المحامي ٦٣
٤٧ ـ إنتهاء وكالة المحامي ٦٤
المطلب الثالث ـ المساعدون القضائيون والخبراء .....
٤٨ ـ المساعدون القضائيون ٦٥
٤٩ ـ الخبراء، والكاتب العدل ٦٦

الباب الثاني

الإختصاص

٥٠ ـ تمهيد وتقسيم ٦٩

الفصل الأول

الإختصاص الدولي

٥١ ـ مفهومه ٧١
أولاً ـ في المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية .....
٥٢ ـ أ ـ ربط اختصاص المحاكم اللبنانية بالإستناد إلى جنسية المتقاضين اللبنانية ٧١
٥٣ ـ ب ـ المنازعات الناشئة عن عقد الزواج الذي تم في بلد أجنبي تختص بنظرها المحاكم اللبنانية إذا كان الزواج بين لبنانيين أو تم بين لبناني وأجنبي بالشكل المدني المقرر في قانون البلد الأجنبي ٧٢
٥٤م ـ جـ ـ ربط اختصاص المحاكم اللبنانية للنظر في بعض المسائل المتعلقة بالحقوق العائلية، بالإستناد إلى قيام النزاع في لبنان أو تعلقه بأشخاص مقيمين فيه وسواء أكان المدعي عليه لبنانياً أو أجنبياً ولو لم يكن له محل إقامة حقيقي أو مختار أو محل سكن في لبنان في بعض الأحوال ٧٢
٥٤ م ـ ثانياً ـ في بقية المسائل ٧٣

الفصل الثاني

الإختصاص الوظيفي

٥٥ ـ توزيع ولاية القضاء بين مختلف الجهات القضائية في لبنان ٧٧

٥٦ ـ مخالفة قواعد الإختصاص الوظيفي ٧٨

الفصل الثالث
الإختصاص النوعي

٥٧ ـ تمهيد ٨١
أولاً ـ اختصاص محكمة التمييز النوعي .....
٥٨ ـ ١ ـ نظر الطعون بالتمييز ٨١
٥٩ ـ ٢ ـ طلبات نقل الدعوى من محكمة إلى أخرى ٨٢
٦٠ ـ ٣ ـ طلبات تعيين المرجع (أو فض التنازع على الإختصاص) ٨٣
٦١ ـ ٤ ـ الدعاوي المقامة على الدولة بشأن المسؤولية الناجمة عن أعمال القضاة العدليين ٨٤
٦٢ ـ ٥ ـ الإعتراض على قابلية الحكم الشرعي أو المذهبي للتنفيذ ٨٤
٦٣ ـ ٦ ـ نظر القضايا التي يثير حلها تقرير مبدأ قانوني هام ٨٥
٦٤ ـ ٧ ـ نظر استدعاء نقض الأحكام لمصلحة القانون ٨٥
ثانياً ـ الإختصاص النوعي لمحاكم الإستئناف .....
٦٥ ـ نظر الطعون بالأستئناف وطلبات الرد، وإعطاء الصيغة التنفيذية للحكم الأجنبي ٨٦
ثالثاً ـ الإختصاص النوعي لمحاكم الدرجة الأولى .....
أ ـ اختصاص القاضي المنفرد .....
٦٦ ـ تمهيد ٨٧
٦٧ ـ أولاً ـ نظر بعض الدعاوي الأصلية: ٨٧
١ ـ دعاوي النفوس باستثناء ما يتعلق بالجنسية ٨٧
٢ ـ طلبات حصر الإرث ٨٧
٣ ـ دعاوي الإيجارات والأشغال ٨٧
٤ ـ دعاوي الحيازة ٨٧
٥ ـ دعاوي قضاء الأمور المستعجلة ٨٧
٦٨ ـ ثانياً ـ إختصاص القاضي المنفرد بوصفه رئيساً لدائرة التنفيذ ٨٨

٦٩ ـ ثالثاً ـ إختصاص القاضي المنفرد للنظر فيما يتفرع عن الطلب الأصلي ٨٩
٧٠ ـ ب ـ الإختصاص النوعي للغرفة الإبتدائية ٩١
الدعاوي المستعجلة
٧١ ـ ضرورة القضاء المستعجل ٩٢
٧٢ ـ شروط الإختصاص النوعي لقاضي العجلة بالدعاوي المستعجلة .. ٩٣
٧٣ ـ القاضي المختص بالدعاوي المستعجلة ٩٥
٧٤ ـ الإجراءات في الدعاوي المستعجلة، والحكم فيها ٩٧
٧٥ ـ طبيعة الأحكام في الدعاوي المستعجلة ٩٨
الفصل الرابع
الإختصاص القيمي
٧٦ ـ مفهومه، وأهمية تقدير قيمة الدعوى ١٠١
٧٧ ـ نصاب اختصاص القاضي المنفرد والغرفة ١٠٢
أولاً ـ القواعد العامة لتقدير قيم الدعاوي ١٠٣
٧٨ ـ (١) العبرة بما يطلبه الخصوم ١٠٣
٧٩ ـ (٢) يُضاف إلى الطلب ملحقاته المقدرة المستحقة القيمة وقت رفع الدعوى
..... ١٠٤
٨٠ ـ (٣) العبرة بأصل الحق عند النزاع فيه ١٠٥
٨١ ـ (٤) العبرة بمجموع الطلبات إذا كانت متلازمة (تعدد الطلبات) .. ١٠٦
٨٢ ـ (٥) العبرة بالسند المشترك حيث يتعدد الدائنين أو المدينين ١٠٨
٨٣ ـ (٦) العبرة بقيمة الطلب الأعلى في الموجبات التخييرية ١٠٩
٨٤ ـ ثانياً ـ القواعد الخاصة بتقييم بعض الدعاوي (أو كيفية التقدير) ١١٠
الفصل الخامس
الإختصاص المكاني
٨٥ ـ تمهيد وتقسيم ١١٣
المبحث الأول ـ الإختصاص المكاني العادي .....
أولاً ـ القاعدة العامة في الإختصاص المكاني .....

٨٦ ـ الإختصاص يكون لمحكمة مقام المدعي عليه ١١٤
٨٧ ـ فرض تعدد المدعي عليهم ١١٥
٨٨ ـ ثانياً ـ القواعد الخاصة في الإختصاص المكاني ١١٧
المبحث الثاني ـ الإختصاص المكاني الإلزامي .....
٨٩ ـ طبيعة قواعده ١٢٠
٩٠ ـ ١ ـ دعاوي الإفلاس ١٢٠
٩١ ـ ٢ ـ دعاوي الضمان ١٢١
٩٢ ـ ٣ ـ الإختصاص المكاني لمحاكم الإستئناف يكون اختصاصاً ملزماً ١٢٢
٩٣ ـ ٤ ـ الإختصاص الحصري ١٢٢

الفصل السادس
مدى تعلق قواعد الإختصاص بالنظام العام
أو «طبيعة قواعد الإختصاص»

٩٤ ـ تمهيد : الإختصاص، والدفع المتولد عنه كذلك، إما مطلق أو نسبي ١٢٥
٩٥ ـ (١) مدى تعلق قواعد الإختصاص الدولي بالنظام العام ١٢٦
٩٦ ـ (٢) قواعد الإختصاص الوظيفي تتعلق بالنظام العام دائماً ١٢٧
٩٧ ـ (٣) قواعد الإختصاص النوعي تتعلق بالنظام العام ١٢٨
٩٨ ـ (٤) الإختصاص القيمي اختصاص نسبي ١٢٩
٩٩ ـ (٥) قواعد الإختصاص المكاني الإلزامي فقط هي التي تتعلق بالنظام العام ١٣١

الفصل السابع
امتداد ولاية المحكمة إلى المسائل الفرعية
«قاضي الأصل هو قاضي الفرع»

١٠٠ ـ تمهيد ١٣٣
١٠١ ـ (١) إختصاص محكمة الطلب الأصلي بالمسائل الطارئة ١٣٤
١٠٢ ـ (٢) الطلبات الطارئة، ومتى تختص بها المحكمة ١٣٥

١٠٣ ـ (٣) إختصاص محكمة الطلب الأصلي بأوجه الدفاع (قاضي الدعوى هو قاضي الدفع) ١٣٧
١٠٤ ـ (٤) مدى اختصاص محكمة الطلب الأصلي بالمسائل الأولية ... ١٣٨
١٠٥ ـ (٥) ضم الدعاوي ١٤٠

الباب الثالث

الدعوى

١٠٦ ـ مفهوم الدعاوي، وتميزها عن الحق الموضوعي وعن حق الإلتجاء إلى القضاء ١٤٣
١٠٧ ـ اختلاف الدعوى عن الخصومة، وعن الطلب، وعن الإدعاء .. ١٤٤
١٠٨ ـ الدعوى حق، يجب ألاّ يُساء استعماله ١٤٦
١٠٩ ـ تقسيم ١٤٦

الفصل الأول

شروط قبول الدعوى

١١٠ ـ تمهيد ١٤٩
١١١ ـ المصلحة هي الشرط الأساسي لقبول الدعوى ١٤٩
أوصاف المصلحة .....
١١٢ ـ أولاً: المصلحة القانونية ١٥٠
ثانياً: المصلحة القائمة والحالة ١٥٠
١١٣ ـ بحسب الأصل يجب أن تكون المصلحة قائمة وحالة ١٥٢
١١٤ ـ المصلحة المحتملة تكفي لقبول الدعوى في بعض الحالات ... ١٥٣
١١٥ ـ أ ـ دعاوي الاحتياط لدفع ضرر محدق «الدعاوي الوقائية» ١٥٤
١١٦ ـ ب ـ دعاوي الاستيثاق لحق يخشى زوال دليله عند النزاع فيه (دعاوي الأدلة) ١٥٧
ثالثاً: المصلحة الشخصية والمباشرة .....
١١٧ ـ مفهومها ١٦٠
١١٨ ـ اشتراط أن تكون المصلحة شخصية يعني الصفة ١٦١

١١٩ ـ (١) الصفة العادية ١٦٢
١٢٠ ـ (٢) الصفة الاستثنائية (الحلول الإجرائي) ١٦٢
١٢١ ـ (٣) الصفة الإجرائية (التمثيل القانوني) ١٦٣
١٢٢ ـ (٤) الصفة للدفاع عن مصلحة عامة أو جماعية ١٦٤

الفصل الثاني
تصنيف الدعاوي، ودعاوي الحيازة
أولاً «تصنيف الدعاوي»

١٢٣ ـ تمهيد ١٦٧
١٢٤ ـ أ ـ الدعاوي الشخصية والعينية والمختلطة ١٦٧
١٢٥ ـ ب ـ الدعاوي العقارية والدعاوي المنقولة ١٧١
١٢٦ ـ تداخل هذه التقسيمات ١٧٢
١٢٧ ـ جـ ـ دعاوي الحق ودعاوي الحيازة ١٧٣
ثانياً : دعاوي الحيازة .....
١٢٨ ـ مفهوم الحيازة وضرورة حمايتها ١٧٤
أ ـ القواعد العامة التي تحكم مختلف دعاوي الحيازة ١٧٤
١٢٩ ـ (١) عدم جواز الجمع بين دعوى الحيازة ودعوى الحق ١٧٥
١٣٠ ـ (٢) إقامة دعوى الحيازة خلال سنة من تاريخ التعرض للحيازة أو غصبها ١٧٧
١٣١ ـ (٣) الحكم الصادر في دعوى الحيازة لا يجوز حجية الشيء المحكوم به بالنسبة لأصل الحق ١٧٨
ب ـ أنواع دعاوي الحيازة .....
أولاً : دعوى منع التعرض .....
١٣٢ ـ شروطها ١٧٩
١ ـ الحيازة القانونية .....
٢ ـ استمرار الحيازة سنة كاملة قبل التعرض .....
٣ ـ وقوع تعرض للحيازة (التعدي على الحيازة وإنكارها) .....

١٣٣ ـ الإثبات في دعوى منع التعرض، وطبيعة الحكم الصادر فيها ... ١٨٣
ثانياً ؛ دعوى استرداد الحيازة .....
١٣٤ ـ شروطها ١٨٤
١ ـ ثبوت الحيازة للحائز .....
٢ ـ حصول سلب للحيازة .....
٣ ـ رفع دعوى الإسترداد خلال سنة من تاريخ سلب الحيازة .....
ثالثاً : دعوى وقف الأعمال الجديدة .....
١٣٥ ـ تميزها وشروطها ١٨٦

الفصل الثالث
إستعمال الدعوى

١٣٦ ـ تمهيد ١٨٩
المبحث الأول: الطلبات .....
أولاً: الطلبات الأصلية .....
١٣٧ ـ مفهومها ١٩٠
١٣٨ ـ عناصر الطلب ١٩٠
١٣٨ م ـ آثار الطلب ١٩٢
ثانياً : الطلبات الطارئة .....
١٣٩ ـ الإعتبارات التي تتنازع قبولها ١٩٥
١٤٠ ـ شروط قبول الطلبات الطارئة ١٩٥
١٤١ ـ أنواع الطلبات الطارئة ١٩٧
(١) الطلبات الإضافية .....
١٤٢ ـ مركز المدعي في الدعوى ١٩٧
١٤٣ ـ الطلبات الطارئة التي يمكن للمدعي تقديمها ١٩٨
أ ـ كل طلب يرمي إلى تصحيح الطلب الأصلي أو تعديل موضوعه .. ١٩٨
ب ـ كل طلب يرمي إلى تعديل سبب الطلب الأصلي ١٩٨
جـ ـ كل طلب يرمي إلى إكمال الطلب الأصلي ١٩٨

د ـ كل طلب يرمي إلى اتخاذ تدبير وقتي أو إحتياطي ١٩٨
(٢) الطلبات المقابلة ١٩٨
١٤٤ ـ مركز المدعي عليه في الدعوى ٢٠٠
١٤٥ ـ الطلبات الطارئة التي يمكن للمدعي عليه تقديمها ٢٠١
أ ـ طلب المقاصة ٢٠١
ب ـ طلب التعويض ٢٠١
جـ ـ أي طلب يرمي به المدعي عليه إلى الحصول على منفعة أخرى
غير مجرد رد طلبات خصمه ٢٠١
د ـ أي طلبات ترمي إلى اتخاذ تدابير احتياطية أو مؤقتة ٢٠١
٣ ـ طلبات التدخل .....
١٤٦ ـ مركز الغير ٢٠٣
١٤٧ ـ التدخل الأصلي (أو الإختصاصي) ٢٠٤
١٤٨ ـ التدخل التبعي (أو الإنضمامي) ٢٠٤
١٤٩ ـ آثار التدخل الإختياري بنوعيه ٢٠٦
٤ ـ طلبات الإدخال .....
١٥٠ ـ مفهوم الإدخال وهدفه ٢٠٧
١٥١ ـ الإدخال بناءً على طلب أحد الخصوم ٢٠٨
١٥٢ ـ الإدخال بناءً على أمر المحكمة ٢١٠
المبحث الثاني ـ الدفوع .....
١٥٣ ـ تمهيد ٢١٢
المطلب الأول ـ الدفوع الموضوعية، أو أسباب الدفاع .....
١٥٤ ـ مفهومها ٢١٣
١٥٥ ـ القواعد التي تحكم الدفوع الموضوعية ٢١٤
المطلب الثاني ـ الدفوع الإجرائية .....
١٥٦ ـ تمهيد ٢١٧
١٥٧ ـ أولاً ـ الأحكام العامة للدفوع الإجرائية ٢١٨
ثانياً : أنواع الدفوع الإجرائية .....

١٥٨ ـ (أ) الدفع بعدم الإختصاص ٢٢٠
١٥٩ ـ (ب) الدفع بالإحالة الإتفاقية ٢٢١
١٦٠ ـ (جـ) الدفع يسبق الإدعاء ٢٢٢
١٦١ ـ (د) الدفع بالتلازم ٢٢٤
١٦٢ ـ (هـ) الدفع بالبطلان ٢٢٦
أ ـ البطلان لعيب من الشكل ٢٢٦
ب ـ البطلان لعيب موضوعي ٢٢٦
١٦٣ ـ (و) دفوع الإستمهال ٢٢٨
١٦٤ ـ (ز) الدفع بطلب نقل الدعوى للإرتياب بحياد المحكمة، أو للقرابة أو المصاهرة ٢٢٩
المطلب الثالث: الدفوع بعدم القبول .....
١٦٥ ـ طبيعتها ٢٣١
١٦٦ ـ القواعد التي تحكم الدفوع بعدم القبول ٢٣٢

الباب الرابع
الخصومة أو المحاكمة

١٦٧ ـ تقسيم ٢٣٥
الفصل الأول ـ إنعقاد الخصومة وإجراءات جلسة المحاكمة .....
١٦٨ ـ تمهيد ٢٣٧
أولاً: طريقاً رفع النزاع إلى المحكمة ٢٣٧
١٦٩ ـ ترفع الدعوى عادة بتقديم استحضار إلى المحكمة ٢٣٨
١٧٠ ـ يمكن رفع الدعوى بعريضة مشتركة ٢٣٩
١٧١ ـ ثانياً ـ آداء الرسوم القضائية ٢٣٩
١٧٢ ـ ثالثاً ـ قيد الدعوى، وتبادل اللوائح، وتحضير الدعوى للمرافعة ٢٤١
رابعاً ـ إنعقاد جلسة المحاكمة وعلانيتها وإدارتها ٢٤١
١٧٣ ـ إنعقاد جلسة المحاكمة ٢٤٣

١٧٤ ـ علانية المحاكمة ٢٤٤
١٧٥ ـ إدارة الجلسة ٢٤٥
١٧٦ ـ إختتام المحاكمة ٢٤٦

الفصل الثاني

الأوراق الإجرائية

١٧٧ ـ مفهومها وخصائصها ٢٤٩
١٧٨ ـ أولاً ـ بيانات الأوراق الإجرائية ٢٥٠
ثانياً ـ تبليغ الأوراق الإجرائية .....
١٧٩ ـ مفهومه ٢٥١
١٨٠ ـ الأوقات التي يجب تبليغ الأوراق الإجرائية خلالها ٢٥٢
التبليغ العادي .....
١٨١ ـ أ ـ تبليغ الشخص الطبيعي ٢٥٣
١ ـ تسلم الورقة للشخص المطلوب تبليغه أينما وجد .....
٢ ـ يمكن دائماً تسليم الورقة لغير الشخص نفسه وذلك من مقامه أو مسكنه لوكيله أو خادمه أو قريبه الساكن معه .....
٣ ـ حيث لا يوجد أحد بالمقام أو المسكن، أو حيث الإمتناع عن الإستلام، يتم التبليغ بواسطة البلدية أو المختار .....
٤ ـ تبليغ بعض الطوائف (أفراد الجيش، المسجونين، البحارة، فاقدي الأهلية) .....
٥ ـ التبليغ بين المحامين مباشرة .....
١٨٢ ـ ب ـ تبليغ الشخص المعنوي ٢٥٨
١٨٣ ـ التبليغ الإستثنائي ٢٥٩
١٨٤ ـ التبليغ الى شخص مقيم في بلد أجنبي ٢٦٠
١٨٥ ـ محضر التبليغ ٢٦١

الفصل الثالث

المهل الإجرائية (المواعيد)

١٨٦ ـ تعريفها والغاية منها ٢٦٣
١٨٧ ـ أولاً ـ أنواع المهل ٢٦٤
١٨٨ ـ ثانياً ـ إحتساب المهل ٢٦٦
١٨٩ ـ ثالثاً ـ إمتداد المهل ٢٦٨
أ ـ الإمتداد للعطلة الرسمية ٢٦٩
ب ـ الإمتداد بسبب المسافة ٢٦٩
١٨٩ م ـ وقف المهل ٢٧١

الفصل الرابع

الحضور والغياب

١٩٠ ـ أولاً ـ الحضور ٢٧٣
ثانياً ـ الغياب ٢٧٣
١٩١ ـ تمهيد ٢٧٤
١٩٢ ـ أ ـ غياب جميع الخصوم (شطب القضية) ٢٧٥
١٩٣ ـ ب ـ غياب المدعي (خيار المدعي عليه بين طلب سقوط الإستحضار وطلب الفصل في الموضوع) ٢٧٦
١٩٤ ـ جـ ـ غياب المدعي عليه (بين طلب الحكم في الموضوع، وضرورة تأجيل المحاكمة) ٢٧٩
١٩٥ ـ حماية الخصم الغائب ٢٨١

الفصل الخامس

طوارىء المحاكمة

١٩٦ ـ تقسيم ٢٨٣
المبحث الأول ـ الطوارىء المانعة من السير في المحاكمة .....
١٩٧ ـ تمهيد ٢٨٣
أولاً ـ وقف المحاكمة ٢٨٣

١٩٨ ـ صور الوقف ٢٨٤
١٩٩ ـ أولاً ـ الوقف بقوة القانون ٢٨٥
٢٠٠ ـ ثانياً ـ الوقف الإتفاقي ٢٨٥
٢٠١ ـ ثالثاً ـ الوقف القضائي ٢٨٧
٢٠٢ ـ آثار الوقف ٢٨٩
٢٠٣ ـ مصير المحاكمة الموقوفة ٢٩٠
ثانياً ـ إنقطاع المحاكمة ٢٩٠
٢٠٤ ـ مفهومه ٢٩١
٢٠٥ ـ أسباب الإنقطاع ٢٩١
٢٠٦ ـ شروط الإنقطاع ٢٩٣
٢٠٧ ـ آثار الإنقطاع ٢٩٤
٢٠٨ ـ زوال الإنقطاع وإتصال المحاكمة ٢٩٦
المبحث الثاني ـ الطوارىء المهنية للمحاكمة دون الحكم من موضوعها . «الإنقضاء المبشر للمحاكمة» .....
٢٠٩ ـ تمهيد ٢٩٨
أولاً ـ التنازل عن المحاكمة وعن الحق ٢٩٨
٢١٠ ـ تعريفه وحكمته ٣٠١
أ ـ التنازل عن المحاكمة ٣٠١
٢١١ ـ كيفيته ٣٠٢
٢١٢ ـ ضرورة موافقة المدعي عليه على التنازل ٣٠٣
٢١٣ ـ الوقف الذي يمكن فيه التنازل ٣٠٤
٢١٤ ـ آثار التنازل عن المحاكمة ٣٠٥
٢١٥ ـ ب ـ التنازل عن الإستئناف وعن الإعتراض ٣٠٦
٢١٦ ـ جـ ـ التنازل عن إجراء معين أو عن ورقة محاكمة ٣٠٨
٢١٧ ـ د ـ التنازل عن الحكم ٣٠٩
٢١٨ ـ هـ ـ التنازل عن الحق ٣١٠
ثانياً ـ سقوط المحاكمة بمضي المدة ٣١٠

٢١٩ ـ مفهومه وحكمته وميدانه ٣١٢
٢٢٠ ـ شروط سقوط المحاكمة ٣١٣
٢٢١ ـ التمسك بسقوط المحاكمة ٣١٥
٢٢٢ ـ آثار السقوط ٣١٨
٢٢٣ ـ أثر السقوط على الطعن ٣٢٠

الفصل السادس
خبراء مخالفة الإجراءات
«البطلان»

٢٢٤ ـ تمهيد ٣٢١
٢٢٥ ـ ١ ـ المذاهب المختلفة في معالجة البطلان ٣٢٢
٢٢٦ ـ ٢ ـ مسلك المشرع اللبناني في معالجته للبطلان ٣٢٣
٢٢٧ ـ ٣ ـ التمسك بالبطلان ٣٢٥
٢٢٨ ـ ٤ ـ تصحيح البطلان ٣٢٧
أ ـ التصحيح بالنزول ٣٢٧
ب ـ تصحيح البطلان بالتكملة ٣٢٨
جـ ـ تصحيح البطلان بالتحول والإنتقاص ٣٢٩
٢٢٩ ـ ٥ ـ الحكم بالبطلان وأثره ٣٣٠

الباب الخامس
الأحكام وطرق الطعن فيها

٢٣٠ ـ تمهيد ٣٣١

الفصل الأول
قواعد الأحكام

٢٣١ ـ تقسيم ٣٣٣
المبحث الأول ـ تقسيمات الأحكام .....
٢٣٢ ـ أنواع الأحكام ٣٣٣

أ ـ تقسيم الأحكام من حيث وظيفتها «أحكام موضوعية وأحكام وقتية» ٣٣٤
ب ـ تقسيم الأحكام من حيث المحل الذي تفصل فيه «أحكام صادرة في الموضوع وأحكام فرعية» ٣٣٤
جـ ـ تقسيم الأحكام من حيث حجيتها وأثرها بالنسبة للنزاع بين الخصوم (أحكام نهائية وغير نهائية) ٣٣٥
د ـ تقسيم الأحكام من ناحية مضمونها «أحكام مقررة، منشئة، ملزمة» ٣٣٥
هـ ـ تقسيم الأحكام من حيث حضور الخصوم أو غيابهم «أحكام وجاهية وأحكام غيابية» ٣٣٥
و ـ تقسيم الأحكام من حيث قابليتها للطعن بمختلف طرق الطعن «إبتدائية، قطعية، حائزة للقوة، باتة» ٣٣٦
المبحث الثاني ـ إصدار الأحكام .....
٢٣٣ ـ تمهيد ٣٣٧
٢٣٤ ـ أ ـ المداولة ٣٣٧
٢٣٥ ـ ب ـ النطق بالحكم ٣٣٩
٢٣٦ ـ جـ ـ تحرير الحكم ٣٤٠
٢٣٧ ـ د ـ بيانات الحكم ٣٤١
المبحث الثالث ـ آثار الأحكام .....
٢٣٨ ـ تمهيد ٣٤٣
٢٣٩ ـ ١ ـ ترتيب حجية القضية المحكوم بها ٣٤٣
٢٤٠ ـ ٢ ـ تقرير الحقوق وإنشائها ٣٤٨

الفصل الثاني

القرارات الرجائية والأوامر على العرائض

المبحث الأول ـ القرارات الرجائية .....
٢٤١ ـ مفهومها وطبيعتها وحالاتها ٣٥١

٢٤٢ ـ إجرائات التقدم بطلب رجائي والنظر فيه ٣٥٢
٢٤٣ ـ طبيعة القرار الرجائي وحجيته ٣٥٣
٢٤٤ ـ حماية الغير المتضرر من القرار الرجائي ٣٥٤
أولاً : الإعتراض ٣٥٥
ثانياً ـ دعوى الغير بالإبطال ٣٥٦
٢٤٥ ـ طعن المستدعي في قرار رفض طلبه ٣٥٧
المبحث الثاني ـ الأوامر على العرائض ٣٥٨
٢٤٦ ـ تعريفها وطبيعتها ٣٥٩
٢٤٧ ـ حالاتها ٣٦١
٢٤٨ ـ الإجراءات ٣٦٣
٢٤٩ ـ حجية الأمر على عريضة ٣٦٣

الفصل الثالث
الطعن في الأحكام

٢٥٠ ـ مفهوم الطعن والفارق بين الحكم الباطل والحكم المنعدم ٣٦٥
المبحث الأول ـ الخصوم في الطعن .....
٢٥١ ـ تمهيد ٣٦٦
٢٥٢ ـ الطاعن ٣٦٧
٢٥٣ ـ المطعون ضده ٣٧٠
٢٥٤ ـ تعدد الطاعنين والمطعون ضدهم «قاعدة نسبية الطعن» ٣٧٠
المبحث الثاني ـ مهل الطعن .....
٢٥٥ ـ تمهيد ٣٧٢
٢٥٦ ـ أ ـ بدء مهلة الطعن ٣٧٢
٢٥٧ ـ الأحكام الصادرة قبل الفصل في الموضوع ٣٧٣
٢٥٨ ـ ب ـ وقف مهل الطعن ٣٧٤
المبحث الثالث ـ طرق الطعن .....
٢٥٩ ـ تمهيد وتقسيم ٣٧٥

المطلب الأول ـ طرق الطعن العادية .....
أولاً : الإعتراض ٣٧٥
٢٦٠ ـ مفهومه وتضاؤل أهميته ٣٧٧
٢٦١ ـ الأحكام القابلة للإعتراض ٣٧٧
٢٦٢ ـ المحكمة التي يرفع إليها الإعتراض ٣٧٩
٢٦٣ ـ الخصوم في الإعتراض ٣٨٠
٢٦٤ ـ إجراءات التقدم بالإعتراض والنظر فيه ٣٨١
٢٦٥ ـ آثار الإعتراض ٣٨٢
أـ الإعتراض لا يلغي الحكم المعترض عليه ٣٨٢
ب ـ إعادة النزاع ٣٨٢
ثانياً ـ الإستئناف .....
٢٦٦ ـ مفهومه على ضوء مبدأ التقاضي على درجتين ٣٨٣
٢٦٧ ـ (١) ـ محل الطعن بالإستئناف (الأحكام القابلة للإستئناف) ... ٣٨٤
٢٦٨ ـ أ ـ منع الإستئناف بسبب قيمة الدعوى «نصاب الإستئناف» ... ٣٨٥
٢٦٩ ـ أحكام يجوز استئنافها دائماً ولو كانت ضمن النصاب النهائية
للمحكمة ٣٨٧
١ ـ عدم الإختصاص الوظيفي أو النوعي ٣٨٧
٢ ـ بطلان الحكم لعيب فيه أو بطلان الإجراءات الجوهرية التي بني عليها
الحكم ٣٨٨
٣ ـ التناقض في منطوق الحكم الذي يتعذر معه تنفيذه ٣٨٨
٤ ـ إغفال الفصل في أحد المطالب ٣٨٩
٥ ـ الحكم بما لم يدع به أو بأكثر مما ادعي به ٣٨٩
٢٧٠ ـ ب ـ منع الإستئناف بحسب نوع الدعوى (المنع النوعي) ٣٩١
٢٧١ ـ جـ ـ منع الإستئناف بسبب الإتفاق على النزول عن الحق
فيه (المنع الإرادي) ٣٩٢
٢٧٢ ـ (٢) مهلة الإستئناف ٣٩٣
٢٧٣ ـ الإستئناف الطارىء وجواز تقديمه بعد انقضاء المهلة ٣٩٤

٢٧٤ ـ (٣) إجراءات الإستئناف ٣٩٧
٢٧٥ ـ (٤) آثار الإستئناف (نطاق القضية في الإستئناف) ٣٩٨
٢٧٦ ـ أ ـ الأثر الناقل للإستئناف ٣٩٩
٢٧٧ ـ ب ـ جواز تقديم أوجه دفاع جديدة في الإستئناف ٤٠١
٢٧٨ ـ جـ ـ لا يجوز إبداء طلبات جديدة في الإستئناف ٤٠٢
٢٧٩ ـ د ـ جواز التدخل والإدخال في الإستئناف ٤٠٥
٢٨٠ ـ (٥) الحكم في الإستئناف ٤٠٦
المطلب الثاني ـ طرق الطعن غير العادية .....
٢٨٢ ـ سماتها ٤٠٧
أولاً ـ اعتراض الغير .....
٢٨٣ ـ ماهيته ٤٠٨
٢٨٤ ـ الأحكام التي يجوز الطعن فيها بطريق اعتراض الغير ٤١٠
٢٨٥ ـ من يحق له الإعتراض ٤١١
أ ـ ألا يكون المعترض خصماً أو ممثلاً في المحاكمة التي صدر فيها القرار ٤١١
ب ـ ضرورة توافر المصلحة والصفة لدى المعترض ٤١١
٢٨٦ ـ إجراءات التقدم بالإعتراض والنظر فيه ٤١٢
٢٨٧ ـ الحكم في الإعتراض والطعن فيه ٤١٤
ثانياً ـ إعادة المحاكمة .....
٢٨٨ ـ مفهومها ٤١٥
٢٨٩ ـ أسباب إعادة المحاكمة ٤١٦
٢٩٠ ـ الأحكام التي يجوز الطعن فيها بطريق إعادة المحاكمة ٤٢١
٢٩١ ـ إجراءات التقدم بطلب إعادة المحاكمة ومهلته ٤٢٣
٢٩٢ ـ النظر في طلب الإعادة ٤٢٤
٢٩٣ ـ طلب إعادة المحاكمة الطارىء ٤٢٥
ثالثاً : الطعن بالتمييز .....
٢٩٤ ـ مفهومه ودور محكمة التمييز ٤٢٦

٢٩٥ ـ أولاً ـ الأحكام التي تقبل الطعن بالتمييز ٤٢٨
ثانياً ـ أسباب الطعن بالتمييز .....
٢٩٦ ـ تمهيد ٤٣١
٢٩٧ ـ ١ ـ مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تفسيره ٤٣٢
٢٩٨ ـ ٢ ـ مخالفة قواعد الإختصاص الوظيفي أو النوعي ٤٣٥
٢٩٩ ـ ٣ ـ التناقض في الفقرة الحكمية للقرار الواحد بحيث يستحيل
تنفيذه ٤٣٦
٣٠٠ ـ ٤ ـ إغفال الفصل في أحد المطالب ٤٣٧
٣٠١ ـ ٥ ـ الحكم بما لم يطلبه الخصوم أو بأكثر مما طلبوه ٤٣٩
٣٠٢ ـ ٦ ـ فقدان الأساس القانوني للقرار المطعون فيه ٤٣٩
٣٠٣ ـ ٧ ـ تشويه مضمون المستندات ٤٤١
٣٠٤ ـ ٨ ـ التناقض بين الأحكام ٤٤١
٣٠٥ ـ ثالثاً ـ مهلة الطعن بالتمييز ٤٤٢
٣٠٦ ـ رابعاً ـ الطعن الطارىء ٤٤٣
٣٠٧ ـ خامساً ـ إجراءات الطعن بالتمييز ٤٤٧
٣٠٨ ـ سادساً ـ الإدخال والتدخل أمام محكمة التمييز ٤٥٠
٣٠٩ ـ سابعاً ـ نظر الطعن وأثر الحكم بالنقض ٤٥١
٣١٠ ـ ثامناً ـ نطاق القضية أمام محكمة التمييز ٤٥٤
٣١١ ـ تاسعاً ـ الوضع بعد النقض ٤٥٨

الباب السادس

التحكيم

٣١٢ ـ مفهومه وأهميته ٤٦١
٣١٣ ـ أولاً ـ صور الإتفاق على التحكيم ٤٦٢
٣١٤ ـ ثانياً ـ أنواع التحكيم ٤٦٥
ثالثاً ـ المحكم .....
٣١٥ ـ شروطه ٤٦٥

٣١٦ ـ رده وتنحيه وعزله ٤٦٧
٣١٧ ـ تعيين شخص لتنظيم التحكيم ٤٦٨
٣١٩ ـ سلطات المحكم أو نطاق الخصومة في التحكيم ٤٦٩
رابعاً ـ حكم المحكم .....
٣٢٠ ـ المداولة وإيداع الحكم ٤٧١
٣٢١ ـ طبيعة حكم المحكم ٤٧٢
٣٢٢ ـ الطعن في حكم المحكم ٤٧٤
الفهرس ٤٧٧